رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الثاني (- الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

2678 - الحلق مع العقيقة للذكر أما الأنثى فيعق عنها دون حلق - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

وتقول هل من السنة حلق شعر البنت الوليدة الحلق يكون لشعب الولد اما البنت فلا يشرع حلق شعرها يقول النبي صلى الله عليه وسلم كل غلام مرتهن بعقيدته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق ويسمى - 00:00:00

هذا من حق الغلام الحق اما البنت ورب رأسها ويعتنى بها - 00:00:22